

اليوم: الأحد
التاريخ: ١٦/٩/١٤٤٦ هـ
الموافق: ١٦/٣/٢٠٢٥ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



النكاح .. فتوى

(زوجة أبي المرأة ليست محرماً لزوجها) فتوى رقم (٦٤٨٤)

سائل يقول:

هل للزوج مقابلة زوجة أبي زوجته؟

الجواب:

لا يجوز ذلك؛ لأنها ليست محرماً لهذا الزوج وإنما تحرم عليه أم زوجته وإن علت كأم أمها، وأم أبيها؛ فكلهن يدخلن في عموم قوله تعالى: ﴿...وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ﴾ [سورة النساء: ٢٣].

أجاب عنه الشيخ

أَبُو الْيَمَانِ مُحَمَّدُ بْنُ سَيِّدِ الْبَعْدَوِيِّ



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590